تعديل المادة الثانية عشرة من الترتيبات التنظيمية لبرنامج التنمية الريفية الزراعية المستدامة

المصدر: واس
تاريخ النشر: 30 أكتوبر 2026

□□□□ □□□ (395) □□□□□□ 1448/05/09□□

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع في جلسته المنعقدة برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم 11509 وتاريخ 7/2/1448هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الاقتصاد والتخطيط رقم 4800281 وتاريخ 7/2/1448هـ، في شأن دراسة تقويم برنامج التنمية الريفية الزراعية المستدامة (2020م - 2025م).

وبعد الاطلاع على الترتيبات التنظيمية لبرنامج التنمية الريفية الزراعية المستدامة، الموافق عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (764) وتاريخ 30/11/1441هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (1149) وتاريخ 23/4/1448هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (443/48/م) وتاريخ 30/2/1448هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (4451) وتاريخ 27/4/1448هـ.

يقرر:

تعديل المادة (الثانية عشرة) من الترتيبات التنظيمية لبرنامج التنمية الريفية الزراعية المستدامة، الموافق عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (764) وتاريخ 30/11/1441هـ، لتصبح بالنص الآتي: «يستمر البرنامج حتى نهاية عام (2032م)، ويخضع قبل نهاية مدته بعام لتقويم من قبل مجلس الإدارة، ويرفع الوزير التقويم إلى مجلس الوزراء، للنظر في تجديد البرنامج أو تحويله إلى نمط تنظيمي آخر».

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود